

1. بيان كون الكل عاما

ان لتثبيت كون الكل عاما تعابير. و قد عرفت تعبير المحقق الخراساني عن ذلك و ما اورد عليه. و لكن الذي اوردناه عليه في ما مضى كان ناظرا الى مقالته في ترادف الاسماء و الحروف في معناهما لا على ما يتعلق بالمقام من عمومية الوضع و الموضوع له و المستعمل فيه في الحروف.

و المحور الذي يدور تقريرات القائلين بعمومية الكل حوله كأنه شيء واحد و هو ان الاستعمال و ان كان قوامه بالتشخص و الجزئية على وجه يكون كل استعمال غير آخر فاستعمال «من» في «سرت من البصرة الى الكوفة» غير استعمالها في «سرت من الكوفة الى البصرة». كما ان النسبة في الجملة الاولى غير ما في الجملة الثانية و لكن الشأن في خروج هذه الشخصات عن حريم معنى الحرف و ماهيته و ان لم تكن بخارجة عن حريم وجوده. و كأن من أبسط المقالات في ذلك تقرير المحقق الحائري مع بنائه في عرض الابحاث الاصولية على الاختصار و الاشارة. قال في جملة من تعابيره :

«الحق ان معاني الحروف كلها كليات وضعت الفاظها لها و تستعمل فيها و لا تحتاج هذه الدعوى بعد تعقل المدعى الى دليل آخر اذ من المعلوم انه ما دعى القائل بجزئيه المعنى الحرفي الا عدم تعقل كونه كليا فنقول : انه لا اشكال في ان بعض المفاهيم نحو وجودها في الخارج هو الوجود التبعي فهى موجودة بالغير لا بنفسها و هذا واضح لا يحتاج الى البيان و ايضا لا اشكال في ان تلك المفاهيم قد تتصور في الذهن مستقلة اى من دون قيامها بالغير كما ان الانسان يلاحظ مفهوم لفظ الضرب في الذهن مستقلا و هذا المفهوم بهذا النحو من الوجود ليس في الخارج اذ لا يوجد في الخارج الا تبعا للغير و قد يتصور تلك المفاهيم على نحو ما تتحقق في الخارج فكما انها باللحاظ الاول كليات كذلك باللحاظ الثاني اذ حقيقتها لم تتغير باختلاف اللحاظين و كما ان قيد الوجود الذهني ملغى في الاول و ينتزع الكليه منها كذلك في الثاني نعم تصورها على النحو الثاني في الذهن يتوقف على وجود مفهوم اخر في الذهن يرتبط به كما ان وجودها في الخارج يتوقف على محل يقوم به و لا يوجب مجرد احتياج الوجود الذهني لتلك المفاهيم الى شيء آخر يرتبط به كون ذلك جزء منها كما ان مجرد احتياج الوجود الخارجى منها الى محل خاص لا يوجب كونه جزء منها مثلا حقيقة الابتداء يتحقق لها ثلاثة انحاء من الوجود احدها الوجود النفس الامرى الواقعي القائم بالغير و الثاني الوجود الذهني المستقل بالتصور و الثالث الوجود الذهني على نحو الوجود النفس الامرى و هو الوجود الالى و الارتباطى و كما ان تصور مفهوم الابتداء على الاول من الاخيرين لا يوجب صيرورته جزئيا بل ينتزع منه الكلية بعد تعرية عن الوجود الذهني كذلك

تصوره على الثاني منهما اذ لا يعقل الاختلاف في المتصور باختلاف انحاء التصور فهذا المفهوم باللحاظ الاول هو معنى لفظ الابتداء و باللحاظ الثاني معنى لفظة «من» فمعنى لفظ «من» مثلا حقيقة الابتداء الآلى و الربطى و لاشك انه كلى كحقيقة الابتداء الاستقلالى نعم تحقق الاول في الذهن يحتاج الى محل يرتبط به كما ان تحققه في الخارج يحتاج الى محل يقوم به وكما ان احتياجه في الخارج الى محل خاص خارجي لا يوجب جعل ذلك المحل جزءا لمعنى اللفظ كذلك احتياجه في الوجود الذهنى الى محل لا يوجب كونه جزءا لمعنى اللفظ ايضا...»1.

و للمحقق النائى ايضا بعد توضيحه المراد بما يقرب الى مقالة المحقق الحائرى تحصل جدير بالعرض هنا و هو:

«تحصل: انه لا الحاجة الى قيام المعنى الحرفى بالغير ينافى كليتته، ولا كونه ايجاديا ينافى ذلك و من المعلوم انه لا نرى اختلافا بين ما يوجد بـ«من» فى جميع موارد استعمالها، كما نرى الاختلاف بين ما يوجد بـ«من» و ما يوجد بـ«الى» حيث انّ ما يوجد بـ«من» نسبة ابتدائية و ما يوجد بـ«الى» نسبة انتهائية و هذا بخلاف ما يوجد بـ«من» فانه معنى واحد فى جميع الاستعمالات. و لو كان المعنى جزئيا لكان ما يوجد بقولك: سرت من البصرة مباينا لما يوجد بقولك: سرت من الكوفة، كما يباينة زيد مع عمرو، بدهاءة تباين الجزئيات بعضها مع بعض، و حيث نرى انه لا يكون هناك اختلاف وتباين فى النسب الابتدائية التى توجد لفظة «من» فى جميع موارد الاستعمالات، فيعلم انّ لفظة «من» موضوعة للقدر الجامع بين ما يوجد فى تلك الموارد، و لا نعنى بكلية المعنى الحرفى الا ذلك.»2.

و نحن نرجع الى هذا الراى و ما ركز عليه فى تثبيته عند التحقيق و نهاية البحث عن المسألة .

2. بيان كون الاولين عامين و المستعمل فيه خاصا

بالتامل فى ما ذكر وجهها لعمومية الكل نعرف وجه هذا الراى و تقريره عند القائل به و هو ان الوضع و التصور فى مقام وضع الحروف لمعانيها عام لا يتحصص بشيء. كذلك لا يتحصص معناها بشيء و لكن الحروف فى مقام استعمالها تحتاج الى خصوصية الطرفين فالموضوع له فيها - كالوضع - معنى واحد بالهوية المشتركة بين جميع موارد الاستعمالات و الخصوصية نشأت من ناحية المستعمل فيه و ان شئت فقل: نشأت التحصص و الخصوصية من ناحية الاستعمال. فتامل.

1. در الفوائد، ج1، ص 9 و8؛ تلحظ ايضا اجود التقريرات، ج1، ص 28 و29؛ فوائد الاصول، ج1، ص 54-59.
2. المصدر الاخير، ص59.